

EP

الأمم المتحدة

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/45
3 June 2005

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والأربعين
مونتريال، 4-8 تموز/ يوليه 2005

تقرير عن تشغيل اللجنة التنفيذية (المقران 57/44 و56/45(ب))

1- تقوم أمانة الصندوق، من خلال هذه الوثيقة، بعرض جديد للتقرير عن تشغيل اللجنة التنفيذية دون الاستعانة بلجان فرعية، مع امكان الأخذ باجراءات موافقة بين دورات الانعقاد (UNEP/OzL.Pro/ExCom/44/69) ان ذلك يتمشى مع المقرر 56/45(ب) ومع هدف تسهيل اعادة نظر اللجنة التنفيذية في "المقترحات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/44/69 بشأن انشاء اجراءات موافقة بين دورات الانعقاد بقصد استئناف مناقشة هذا الموضوع في الاجتماع السادس والأربعين" كما يقضي بذلك المقرر المذكور.

2- ان المناقشة بشأن الاجراءات المحتملة للموافقات بين دورات الانعقاد واردة في الفقرات من 36 الى 45 من الوثيقة المرفقة.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع
وأن يطلبوا نسخا اضافية.

EP

الأمم المتحدة

Distr.

LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/44/69
29 October 2004

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والأربعون
براغ، 29 تشرين الثاني/نوفمبر - 3 كانون الأول/ديسمبر 2004

تقرير عن تشغيل اللجنة التنفيذية دون لجان فرعية
واحتمال الأخذ بإجراءات موافقة فيما بين دورات الانعقاد
(متابعة للقرارين 92/41 و3/43 ج)

موجز تنفيذي

- 1- استجابة للتكليف الصادر بموجب المقررين 92/41 و3/43(ج) من اللجنة التنفيذية قامت الأمانة بتقييم تشغيل اللجنة التنفيذية خلال الاجتماعين الأوليين من عام 2004، بعد أن قررت اللجنة الغاء اللجنتين الفرعيتين في الاجتماع الأخير من عام 2003. ونظرت الورقة أيضا في هل تستطيع اللجنة التنفيذية أن تعقد اجتماعين بدل ثلاث اجتماعات كل سنة، واستكشفت في الآن نفسه امكانية ادخال اجراءات للتعامل مع بعض أنشطة المشروعات فيما بين دورات الانعقاد.
 - 2- عند تقييم تشغيل الاجتماعين الأوليين للجنة التنفيذية في 2004، نظرت الأمانة في كفاءة اتمام جداول أعمال الاجتماعات، والمشاركة في صنع القرار، وتقادي الازدواجية، والحاجة الى التكيف مع النظام الجديد. وفي الورقة أيضا تقييم للطابع التمثيلي لعبء العمل في كلا الاجتماعين.
 - 3- إن استعراض الأمانة قد استخلص أن عبء عمل اللجنة التنفيذية في الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين في 2004 كان يمثل مستوى معتاد من العمل في الاجتماعات المماثلة التي عقدت في الأونة الأخيرة. وجدول الأعمال، التي تضم اعتماد التقرير، للاجتماعات قد تم النظر فيها خلال مدة 5 أيام في كل مرة بدون صعوبة. والمناقشة الاستراتيجية في بداية كل اجتماع قد مكنت اللجنة التنفيذية من التركيز على الإدارة الكبيرة للقضايا المتصلة بالموارد وبرصد الامتثال، التي يمكن أن يكون لها وقع على تشغيل الصندوق في السنوات القادمة.
 - 4- إن المناقشة في الجلسات العامة قد وفرت لكل عضو من أعضاء اللجنة التنفيذية فرصة متساوية للمشاركة في المداولات وصنع القرارات بشأن جميع بنود جدول الأعمال. وقد أسفرت الأفرقة العاملة المخصصة عن توفير وقت في الجلسة العامة ومكنت من اجراء مناقشة كاملة للقضايا خارج الجلسات العامة.
 - 5- إن ازالة اللجنتين الفرعيتين وتقرير كل منهما قد تقادى الاجراءات الازدواجية المتمثلة في اقرار كل تقرير من تقرير اللجنتين الفرعيتين، اللذين يعقبهما التقرير الكامل للاجتماع، ومكن اللجنة التنفيذية من العمل بطريقة أشد انتظاما، مما حسن جودة الاجتماعات وكفاءتها.
 - 6- ويبدو أن آراء مشابهة بشأن النظام الجديد ينشأها أعضاء اللجنة التنفيذية، وتم الاعراب عن ذلك خلال اختتام الاجتماع الـ42 وترأى ذلك في التقرير على النحو الآتي: "إن الاجراءات الجديدة المتمثلة في مناقشة جميع البنود في الجلسة العامة أمر محبذ، ولوحظ أنه ازال ازدواجية احتمالية في الجهود". بيد أن النظام الجديد لم يوفر في حد ذاته وقتا كافيا يتم توفيره لتبوير تخفيض عدد الاجتماعات السنوية من ثلاثة الى اثنين. ولذا يقتضي الأمر النظر في منهجيات اضافية للتمكين من تخفيض عدد الاجتماعات.
 - 7- على أساس ما سبق، توصي الأمانة باستمرار النظام الجديد لسنة أخرى على الأقل، بشرط موافقة اللجنة على ذلك.
 - 8- في سبيل تقييم امكانية تخفيض عدد اجتماعات اللجنة التنفيذية من ثلاثة اجتماعات الى اثنين في السنة، والاجراءات البديلة الممكنة للتكيف مع هذه التغيير، تناقش الورقة أولا باختصار الوضع والسبب المنطقي للنمط الحالي المتمثل في عقد ثلاثة اجتماعات في السنة، لتبين العوامل الرئيسية الدافعة وراء الأخذ بهذا العدد من الاجتماعات التي تعقدها اللجنة التنفيذية. ثم تقوم الورقة بتقييم المستوى الشامل لدرجة تعقيد المهام التي ستضطلع بها اللجنة التنفيذية الآن وفي السنة القادمة في سياق تمكين بلدان المادة 5 من الامتثال لجدول الازالة المقررة في بروتوكول مونتريال. والمقصود من ذلك توفير قاعدة لتقييم امكانية ازالة أحد الاجتماعات والآثار التي تترتب على تلك الازالة، بالقياس الى الشكل الحالي الذي يتضمن ثلاثة اجتماعات سنويا، وكذلك النظر في الاجراءات البديلة التي قد يحتاج الأمر اليها للتكيف مع نظام الاجتماعين السنويين. ووجدت عملية التقييم ما يلي:
- (أ) ان التاريخ القصير لتشغيل اللجنة التنفيذية يبين أن الدوافع وراء تعدد الاجتماعات هي عبء وتعقيد العمل الذي تقوم به اللجنة. وينبغي أن يلاحظ أيضا أن الأمر يقتضي عقد ثلاثة اجتماعات في السنة كما أدرج ذلك في شروط التكليف الواردة في المقرر 16/IX وسيقتضي الأمر صدور مقرر آخر من اجتماع الأطراف في سبيل تغيير هذا الوضع.
- (ب) ان تقييم عبء العمل الجاري والمتوقع الواقع على عاتق اللجنة التنفيذية يدل على أن الصندوق لا يزال في فترة انتقالية ينتقل فيها من بيئة تشغيلية مركزة على المشروعات الى بيئة تمكن من الامتثال، حيث أن جميع السياسات والاجراءات اللازمة لاتمام هذه الانتقال غير موجودة فعلا. ومن المهم أن تتم للجنة التنفيذية الانتقال خلال العام أو العامين القادمين، وأن توافق على السياسات والاجراءات التي تمكنها من

رصد تنفيذ برامج الازالة الوطنية للـODS ومساعدة بلدان المادة 5 على الوفاء بجدولها الزمنية الخاصة بالازالة المقررة في بروتوكول مونتريال، في الأوان المطلوب.

(ج) عند حذف اجتماع من الاجتماعات الثلاثة المعمول بها في الوقت الحاضر، من المهم كفالة أن الأنشطة المقرر بذلها في الوقت الحاضر في الاجتماع الذي سيتم الغاؤه سيستطاع إعادة ادراجها في الجداول الزمنية دون أن يؤثر ذلك تأثيراً مناوئاً على أنشطة الصندوق. ثم أن عمل الاجتماعيين المتبقين لا ينبغي اتقائه بعبء مفرط من الأنشطة المعاد توزيعها من الاجتماع الملغى، وتوقيت كل نشاط من هذه الأنشطة ينبغي أن يتمشى والحاجة إلى الأنشطة التشغيلية للصندوق.

(د) إذا أزيل الاجتماع الثاني، يمكن إعادة توزيع معظم الأنشطة الواردة في الوقت الحالي على جدول أعمال ذلك الاجتماع دون أحداث زعزعة كبيرة. بيد أن جهداً إضافياً سيكون لازماً من جانب الوكالات المنفذة لتخطيط أفضل لمشروعاتها الخاصة بالتعزيز المؤسسي التي تقدم ولاعداد مشروعاتها. وأية تأخيرات في معالجة طلبات اعداد المشروعات ومشروعات التعزيز المؤسسي وتجديدها، بازالة أحد الاجتماعات أمر يمكن أن يؤدي إلى تأخير اتمام خطط الازالة الوطنية وخطط ادارة غازات التبريد وأن يزعزع أيضاً صرف الأموال إلى مكاتب الأوزون الوطنية.

(هـ) إن الأخذ باجتماعيين في السنة سيسفر عن إعادة ترتيب دورة الأعمال السنوية. والموافقة على خطط الأعمال للسنة التالية ينبغي أن تحدث في الاجتماع الثاني بدلاً من الاجتماع الأول الحالي (مارس) لتمكين الوكالات المنفذة من البدء في تنفيذ خطط الأعمال ابتداءً من أول يناير من السنة التالية. والموافقة على برامج العمل ينبغي أن تحدث في الاجتماع نفسه حيث أن معظم تلك البرامج هي اعداد لمشروعات لوضع خطط الأعمال. وهناك تغييرات أخرى تتعلق بتقييم الوضع القائم/الاحتمالات المستقبلية للامتثال، سوف تنقل إلى الاجتماع الثاني، لتوفير الأساس لتخطيط الأعمال. ثم أنه بسبب عدم توفر البيانات المالية فإن الجزء التشغيلي من التقارير المرحلية ينبغي أن يعالج في الاجتماع الأول، بينما الجزء المالي من التقرير المرحلي سيقدم إلى الاجتماع الثاني لاستعراضه إلى جانب البنود الأخرى المتعلقة بالشؤون المالية، مثل حسابات الصندوق المتعدد الأطراف. وبالنسبة لعرض كلا الأمرين معاً في الاجتماع الأول فإن ذلك من شأنه أن يقتضي عقد الاجتماع في بداية يونيه، باعتبار هذا الموعد هو أبكر موعد ممكن.

(و) إن إعادة توزيع عمل الاجتماعات الثلاث الحالية على اجتماعيين في السنة يمكن أن يقلل عائق الاجتماع الثاني بالعمل، حيث أن هذا الاجتماع قد يكون عليه أن يتحمل أكثر من نصف عمل الموافقة على المشروعات، واعتماد خطط الأعمال الجديدة.

(ز) وتوقيت الاجتماعيين يمكن أن يكون منتصف مايو للاجتماع الأول وأوائل نوفمبر للاجتماع الثاني، بعد مراعاة عدد من الاحتياجات التشغيلية.

(ح) نظراً للفرات الطويلة بين اجتماعات اللجنة التنفيذية إذا كانت اللجنة ستجتمع مرتين في السنة فقط، إلى جانب الحاجة الاستجابة في الوقت اللازم لطلبات التمويل الخاصة بالامتثال، فإن اجراءات للموافقات فيما بين دورات الانعقاد، ناشئة عن احتمال إنابة مستوى من المسؤولية إلى الأمانة، كي توافق على بعض طلبات التمويل في ظروف محددة متفق عليها، أمر قد يكون لازماً. وهناك عدد من الامكانيات لتطبيق مثل هذه الاجراءات، تشمل إعادة تشغيل وتوسيع نطاق الاجراءات الموجودة للمعالجة بين دورات الانعقاد للطلبات الثنائية. وهذه الامكانيات يجري تقييمها بالنسبة للمخاطرة بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية، واحتمال التخفيف من عبء العمل الواقع على اجتماعات اللجنة التنفيذية والمقدرة على معالجة الطلبات الخاصة بالحصول على تمويل سريع في الموضوعات المتعلقة بالامتثال.

9- في ضوء النتائج التي وردت في هذه الورقة بشأن امكانية تغيير وتيرة الاجتماعات، قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في الخيارات الآتية:

(أ) الاستمرار في الوضع القائم

المزايا:

- التمرس الموجود مع الترتيبات المعمول بها لمدة أكثر من عشر سنوات؛
- كفالة الاجراءات السلسة والتي تسير بخطى سديدة؛
- كفالة الوقت الكافي لاتمام انتقال تشغيل الصندوق من طور التركيز على المشروعات إلى طور التمكين من الامتثال.

العيوب:

- لا تخفيف من كثرة تنقلات أعضاء اللجنة التنفيذية وصعوبة التوفيق بين اجتماعاتها واجتماعات دولية أخرى متصلة بالبيئة؛
- يحتاج الأمر الى تخطيط الى الأمام لطور مختلف من عمليات اللجنة التنفيذية فيما يجاوز اتمام الفترة الانتقالية الحالية.

الخطوات اللازمة:

تسيير الأعمال كالمألوف، مما لا يقتضي مزيدا من الخطوات.

(ب) الأخذ بنظام عقد اجتماعين سنويين ابتداء من 1 يناير 2005:

الميزة:

تخفيض عدد الاجتماعات المطلوب أن يحضرها أعضاء اللجنة التنفيذية

العيوب:

- لا يترك وقتا للانتقال من الوضع الحالي الى وضع الاجتماعين؛
- عدم استطاعة الموافقة على خطة أعمال 2005 في الاجتماع الرابع والأربعين، الذي كان آخر اجتماع في عام 2004، حيث أن النظام الجديد جرى النظر فيه في ذلك الاجتماع؛
- سيحتجز خطط الأعمال لفترة مفرطة الطول إذا تمت الموافقة على تلك الخطط في الاجتماع الأول في مايو 2005؛
- عدم تخفيف كثرة أسفار أعضاء اللجنة التنفيذية حيث أن الجدول الزمني الجديد بموجب نظام الاجتماعين في السنة قد لا يتيح فرصة لعقد اجتماعات في تعاقب مع اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف.
- عدم ترك الوقت اللازم لوضع الأنظمة الجديدة لاتمام انتقال الصندوق من مرحلة التركيز على المشروعات الى مرحلة التشغيل المركز على الامتثال.

الخطوات اللازمة:

صدور قرار من اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والأربعين بتغيير وتيرة الاجتماعات. وسيحتاج الأمر أيضا أن تطلب اللجنة التنفيذية من الاجتماع السادس عشر للأطراف تعديل شروط التكليف، ولكن حيث أن اللجنة التنفيذية سوف تجتمع بعد اجتماع الأطراف، فإن ذلك غير ممكن.

(ج) الاستمرار في الوضع القائم في 2005 والانتقال الى نظام الاجتماعين في 2006. ونظرا للمخاطرة بوضع عبء مفرط على الاجتماع الثاني، يتم استبقاء خيار عقد فريق عامل مخصص ما بين دورات الانعقاد لحل القضايا السياسية المعقدة واستكشاف ووضع اجراءات موافقة بين دورات الانعقاد.

المزايا:

- ترك الوقت الكافي لادخال التعديلات اللازمة لاتمام الانتقال من طور التركيز على المشروعات الى طور التركيز على الامتثال.
- اخطار مسبق لجميع الشركاء للقيام بالتصحيات اللازمة.
- ترك الوقت الكافي لاستعراض الحاجة والامكانية لتطبيق اجراءات الموافقة بين دورات الانعقاد ووضع التفاصيل التشغيلية لتطبيق هذه الاجراءات اذا رئي ذلك ممكنا.

العيوب:

- امكان ائقال الاجتماع الثاني من اجتماعي السنة بأعباء مفرطة؛

- عدم التخفيف من كثرة أسفار أعضاء اللجنة التنفيذية حيث أن التنظيم الجديد للاجتماعات بموجب نظام الاجتماعين في العام قد لا يوفر الحاجة الى عقد اجتماعات في تعاقب مع الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف.

الخطوات اللازمة:

- اصدار قرار من اللجنة التنفيذية بتحديد وتيرة الاجتماعات وتقديم طلب الى مؤتمر الأطراف في 2005 لاعتماد تعديل على شروط التكاليف.
- وضع التفاصيل التشغيلية لتطبيق اجراءات موافقة بين دورات الانعقاد إذا رئي أن ذلك لازم وممكن.
- طلب تقديم خطط الأعمال وبرامج عمل 2006 الى الاجتماع الأخير عام 2005.

أولا مقدمة

1- قدمت الأمانة الى الاجتماع الأخير في 2003 ورقة عمل فيها تحليل لبدلين لتنظيم عمل اللجنة التنفيذية هما: استبقاء اللجنتين الفرعيتين أو إلغاؤهما وعلى أساس هذه الورقة وتطور الحالة التي استدعت اعادة تركيز انتباه اللجنة بعيدا عن الموافقة على مشروعات وتركيزه على تمكين البلدان من الامتثال قررت اللجنة التنفيذية بمقرها 92/41 ما يلي:

(أ) ابتداء من اجتماعها الأول في 2004 حذف اللجنة الفرعية للرصد والتقييم والمالية واللجنة الفرعية لاستعراض المشروعات والنظر في جميع البنود في الجلسات العامة مع استخدام أفرقة عمل حسب مقتضى الحال.

(ب) بدء كل اجتماع بجلسة تنظيمية تنظر في خطط الأعمال وتوفر الموارد والحالة القائمة في مجال الامتثال.

(ج) تعقب الجلسة التنظيمية عملية استعراض المشروعات.

(د) الأخذ بالنظام الجديد على أساس تجريبي لمدة سنة، واستبقاء امكانية اعادة انشاء اللجنتين الفرعيتين إذا شعر أن التجربة لم تكن ناجحة.

(هـ) النظر في هل يحقق النظام الجديد وفرا كافيا في الوقت لتخفيض عدد الاجتماعات الى اجتماعين في السنة.

(و) مع مراعاة الأهداف المبينة في الفقرتين الفرعيتين (د) و(هـ) أعلاه يطلب من الأمانة أن تقدم الى الاجتماع الأخير في 2004 تقريرا عن تشغيل الاجتماعيين الأولين المعقودين خلال العام."

2- اجتمعت اللجنة التنفيذية مرتين هذا العام بدون اللجنتين الفرعيتين، مرة في مارس ومرة في يوليه. ويتضمن القسم الثاني من هذه الورقة استعراضا لنتائج النظام الجديد اجابة لما طلبه المقرر الأنف الذكر.

3- يدعو المقرر 92/41 أيضا الى النظر في هل حقق النظام الجديد وفرا كافيا من الوقت للسماح بتخفيض عدد الاجتماعات الى اجتماعين في السنة. وكما هو مبين في القسم الثاني والمرفق الأول بهذه الوثيقة إن حذف اللجنتين الفرعيتين في حد ذاته لم يخفض من عمل اللجنة تخفيضا كافيا لتبرير تخفيض عدد الاجتماعات. وسيحتاج الأمر الى طرائق اضافية لازالة أحد الاجتماعات السنوية الثلاثة دون الاضرار بكفاءة تشغيل الصندوق. إن عقد الاجتماعات كان هو الوسيلة الرئيسية التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية بمسؤولياتها في ادارة الصندوق كما تقضي بذلك شروط تكليفها. وقد تحولت تلك المسؤوليات على مر السنين الى مهام وأنشطة محددة مرتبطة بتشغيل الصندوق مثل الموافقة على خطط الأعمال واستعراض التقارير المرحلية السنوية. وتبعاً لذلك فإن عدد هذه الأنشطة سيؤثر على عدد مرات الاجتماع التي يلزم أن تعدها اللجنة التنفيذية لانجاز واجباتها. ومن ناحية أخرى إن طريقة اضطلاع اللجنة بمسؤولياتها يمكن أن يكون لها وقع على عدد الاجتماعات اللازم. وبعبارة أخرى إذا أمكن تنفيذ طرائق بديلة غير عقد الاجتماعات، لتمكين اللجنة التنفيذية من ممارسة واجباتها دون الاضرار بمسؤوليتها الإشرافية فإن ذلك قد يساعد على تخفيض عدد الاجتماعات السنوية. وفي هذا السياق طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة في اجتماعها الـ43 اعداد وثيقة تقدم الى الاجتماع الـ44 للجنة عن اجراءات محتملة للموافقة بين دورات الاجتماع على مشروعات تخص البلدان المعرضة لعدم الامتثال عندما تكون تلك المشروعات داخلة في خطة أعمال سنة معينة وعندما لا يوجد خلاف بشأنها بين الأمانة والوكالة المنفذة (المقرر (ii) (c) (43/3).

4- إن اللجنة التنفيذية احتلت مكان السويداء في أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف خلال السنوات العشر الماضية وساندها عدد من الشركاء يشملون الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة وأمانة الصندوق. وطريقة العمل من خلال عقد ثلاثة اجتماعات في السنة حددت توقيت تلك الاجتماعات بجعلها تدور حول دورة الأعمال السنوية للصندوق. ونتيجة لذلك فإن كل محاولة لتغيير نظام الاجتماعات الثلاثة يجب تفحصها بعناية حيث سيكون لها وقع محسوس على أنماط عمل الوكالات والأمانة وسيؤثر في دورة الأعمال الحالية للصندوق وبلدان المادة 5 المتلقية لخدمات الصندوق.

5- في القسم الثالث تناقش الورقة أولا لماذا أخذ بالنمط الحالي لعقد ثلاثة اجتماعات في السنة وتبين السبب المنطقي لذلك في سبيل استشفاف الدوافع الكامنة وراء ذلك الوضع ثم تقوم الورقة بتقييم المستوى الشامل ودرجة تعقيد المهام التي ستؤديها اللجنة التنفيذية الآن وفي المستقبل القريب في سياق تمكين بلدان المادة 5 من الامتثال لجدول الازالة التي يقرها بروتوكول مونتريال. والمقصود من ذلك توفير أساس لتقييم الامكانية والعواقب لحذف أحد الاجتماعات من النظام الحالي مع النظر الى الاجراءات البديلة التي قد تكون لازمة لاستيعاب نظام الاجتماعيين السنويين فقط. وتختتم الورقة بعدد من الخيارات مع بيان مزايا وعيوب كل خيار.

ثانيا استعراض تشغيل اللجنة التنفيذية دون اللجان الفرعية والنظر في هل ينبغي استبقاء النظام الحالي للعمل بدون لجان فرعية

1-2 منهجية اجراء الاستعراض

6- في سبيل تقييم هل ينبغي استبقاء نظام العمل بدون لجان فرعية لا بد من النظر الى أن هذا النظام جرى تشغيله خلال الاجتماعين الأخيرين وهل كان مستوى العمل في الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين يمثل المستوى الذي كان سائدا في اجتماعات مماثلة في الماضي القريب،

فعالية نظام الاستغناء عن اللجان الفرعية خلال الاجتماعين الأخيرين والنظر الى الصفة التمثيلية لعبء العمل الذي وقع على عاتق الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين

7- في سبيل هيكلة عملية الاستعراض تقترح الأمانة اتباع المعايير نفسها التي استعملت في الورقة المقدمة الى الاجتماع الحادي والأربعين في تقييم البدلين في تنظيم عمل اللجنة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/41/79) وسبب استعمال المعايير نفسها هي أنها لا تزال صالحة لهذا الاستعراض وتوفر عنصر التماسك في تقييم النتائج ولتسهيل الرجوع اليها إن هذه المعايير مبنية أدناه:

- **الكفاءة:** رجحان استعمال موارد اللجنة التنفيذية على النحو الأمثل لاتمام النظر في جدول أعمالها خلال أسبوع من خمسة أيام على فرض أن المدة الحالية لكل من اجتماعات اللجنة سوف تستمر كما هي؛
- **المشاركة في صنع القرار:** امكانية تمكين كل عضو في اللجنة التنفيذية من فرصة متساوية للمشاركة في المناقشة وصنع القرار.
- **تفادي الازدواجية:** تنسيق وترشيد تدفق الأعمال والتركيز على القضايا الرئيسية ذات المستوى الرفيع.
- **التصحيح اللازم:** امكانية الاقلال من التصحيح اللازم للتحويل من النظام الحالي الى نظام جديد.

8- في سبيل تقييم الصفة التنفيذية لعبء العمل على الاجتماعين الأولين في عام 2004 تقدم احصاءات الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين جنبا الى جنب مع احصاءات الاجتماعين الأولين (السادس والثلاثين والتاسع والثلاثين) والاجتماعين الثانيين (السابع والثلاثين والأربعين) في 2002 و 2003 على التوالي (انظر الجدول في المرفق الأول).

9- إن السبب الذي أدى الى اختيار هاتين السنتين بدلا من سنوات سابقة هو أن التحويل عن الموافقة على مشروعات فردية قائمة بذاتها الى خطط ازالة قطاعية/وطنية، بدأ يكتسب قوة دفع في 2002 بعد أن قررت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والثلاثين أن تضع سقفا على الاستهلاك المتبقي من الـCFC المؤهل للتمويل في كل بلد (المقرر 57/35). وهذا التحويل مستمر في 2004. ولذا ففي سبيل النظر في هل عبء العمل لاجتماعي 2004 يمثل نمط العمل الحديث على عاتق اللجنة التنفيذية فإن بيانات 2002 وخصوصا 2003 هي نقطة مرجعية أشد صلاحية من النقاط المرجعية من السنوات السابقة.

10- نتائج الاستعراض وارادة في المرفق الأول.

2-2 ملخص النتائج وتوصيات

11- استخلصت عملية الاستعراض التي قامت بها الأمانة أن عبء العمل على اللجنة التنفيذية في الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين في عام 2004 يمثل مستوى عاديا من العمل بالقياس الى اجتماعات مماثلة في الماضي القريب. وقد أتمت كل مرة بدون صعوبة جداول أعمال الاجتماعات (بما في ذلك اعتماد التقرير) في فترة الأيام الخمسة. والمناقشة الاستراتيجية في بداية كل اجتماع مكنت اللجنة التنفيذية من التركيز على قضايا الادارة الكبرى للموارد ورصد الامتثال الذي يكون له وقع على تشغيل الصندوق في سنوات المستقبل.

12- وأتاحت المناقشة في الجلسات العامة لكل عضو من أعضاء اللجنة التنفيذية فرصة مماثلة للمشاركة في المداولات وصنع القرارات بشأن جميع بنود جدول الأعمال. وأسفرت الأفرقة العاملة المخصصة عن توفير وقت في الجلسات العامة وأتاحت مناقشة كاملة للموضوعات خارج الجلسات العامة.

13- وحذف اللجنتين الفرعيتين وتقريريهما قد تفادى الاجراءات الازدواجية لاعتماد كل من تقرير اللجنتين الفرعيتين ثم اعتماد التقرير الكامل للاجتماع وأتاحت للجنة التنفيذية أن تعمل بطريقة أشد انتظاما مما أدى الى تحسين كفاءة الاجتماع وجودته.

14- ويبدو أن آراء مماثلة بشأن النظام الجديد يتشاطرها أعضاء اللجنة التنفيذية وقد تم الاعراب عن ذلك عند اختتام الاجتماع الثاني والأربعين وترائ في تقرير الاجتماع على النحو الآتي: إن الإجراءات الجديدة المتمثلة في مناقشة جميع البنود في جلسة عامة كانت محبذة ولوحظ أنها استبعدت الازدواجية الاحتمالية في الجهود. بيد أنه، على الرغم من أن حذف اللجنتين الفرعيتين قد سهل تصنيف شؤون الاجتماع على نحو أسلس وأقرب إلى الموعد المنشود إلا أنه لم يوفر في حد ذاته وفرا كافيا من الوقت للتمكين من تخفيض عدد الاجتماعات السنوية.

15- على أساس ما سبق توصي الأمانة باستمرار النظام الجديد لمدة سنة أخرى على الأقل، بشرط موافقة اللجنة على ذلك.

ثالثا تقييم الانتقال الى نظام الاجتماعين، واحتمال الأخذ بإجراءات للموافقة بين دورات الاجتماع

16- في سبيل التقييم الكامل لآثار التحول الى نظام يقوم على أساس عقد اجتماعين سنويين، من المفيد النظر في أسباب الأخذ بالنظام الحالي المتضمن عقد ثلاثة اجتماعات.

1-3 وقع النظام الحالي القائم على أساس ثلاثة اجتماعات في العام والسبب المنطقي لذلك.

17- إن شروط التكاليف التي اعتمدت بموجب المقرر 8/11 الصادر عن الاجتماع الثاني للأطراف، تكلف اللجنة التنفيذية بأمر منها ما يلي:

- وضع ورصد تنفيذ السياسات والخطوط الإرشادية للتشغيل.
- وضع خطة وميزانية لثلاث سنوات تشمل تخصيص الموارد للوكالات المنفذة.
- الموافقة على المشروعات والبرامج القطرية.
- المراجعة المنتظمة لتقارير الأداء المتعلقة بالأنشطة الممولة.
- استعراض وتقييم المصاريف المنفقة
- رفع تقرير سنوي الى اجتماع الأطراف
- الاجتماع مرتين في السنة على الأقل.

18- إن وتيرة الاجتماعات في شروط التكاليف هذه عدلت بمقرر من اجتماع الأطراف في 1997 ذكر أمورا منها أن اللجنة التنفيذية ستعقد ثلاثة اجتماعات في السنة مع استبقاء المرونة التي تمكنها من الاستفادة من فرصة عقد اجتماعات أخرى لبروتوكول مونتريال لعقد اجتماعات اضافية عندما توجد ظروف خاصة تجعل ذلك أمرا مرغوبا فيه. وكان عقد ثلاثة اجتماعات في السنة هو العرف الذي اتبعته اللجنة التنفيذية منذ البداية، وتعديل 1997 إنما كان انعكاسا لتطور الصندوق المتعدد الأطراف وتزايد مسؤوليات الإدارة على عاتق اللجنة التنفيذية.

19- إن المسؤوليات التي بينت خطوطها العريضة في شروط التكاليف قد تم تطويرها على مر السنين في تصحيحات كثيرة وأصبحت أنشطة محددة تمارسها اللجنة التنفيذية في إدارة عمليات الصندوق المتعدد الأطراف. وتبعا لدورة الأعمال السنوية تضطلع اللجنة التنفيذية في تلك الأنشطة في ثلاثة اجتماعات وبرنامج عمل الاجتماعات الثلاثة يراعي دورة الأعمال السنوية وهو مبين بصفة عامة فيما يلي:

- الاجتماع الأول: الموافقة على خطط الأعمال السنوية للصندوق والوكالات المنفذة والموافقة على برامج عمل الوكالات المنفذة والموافقة على المشروعات غير الممولة الداخلة في خطط أعمال السنة السابقة؛ واستعراض القضايا الناشئة عن تنفيذ المشروعات والبرامج.
- الاجتماع الثاني: الموافقة على تمويل المشروعات والبرامج الجديدة حتى 50 في المائة من ميزانية البرنامج السنوي؛ واستعراضات ومقررات عن السياسة والخطوط الإرشادية لإدارة الصندوق؛ واستعراض التقارير المرحلية السنوية المتعلقة بالمشروعات والأنشطة الممولة؛ وتقييم خطط العمل السنوية للوكالات المنفذة؛ واستعراض تقارير التقييم المقدمة من كبير موظفي الرصد والتقييم عن موضوعات محددة؛ واستعراض الأوضاع القائمة/احتمالات المستقبل لتحقيق بلدان المادة 5 للائتمثال لتدابير الرقابة التي يفرضها بروتوكول مونتريال في بداية المدة وفي المدة الوسيطة.
- الاجتماع الثالث: الموافقة على تمويل مشروعات وبرامج جديدة حتى رصيد ميزانية البرنامج السنوي؛ واستعراضات ومقررات عن السياسة والخطوط الإرشادية لإدارة شؤون الصندوق؛ والموافقة على خطة الازالة النموذجية الدوارة لثلاث سنوات؛ واستعراض مسودات خطط أعمال الوكالات المنفذة للسنة اللاحقة؛ واستعراض التقارير المرحلية من كبير موظفي الرصد والتقييم عن موضوعات محددة؛ واستعراض التقرير السنوي من اللجنة التنفيذية الى اجتماع الأطراف.

20- إن الصندوق المتعدد الأطراف، حسب تعريفه، وهو صندوق أنشئ لتمكين بلدان المادة 5 من الامتثال للجدول الزمنية للرقابة المفروضة بموجب بروتوكول مونتريال، عليه أن يكفل صرف أمواله الى البلدان قبل بدء تطبيق أهداف الرقابة، لأن من المعتاد أن يستغرق الأمر ما لا يقل عن سنتين لاتمام أحد المشروعات المعتمدة ولازالة الـ ODS. ولذا فإن الضغط على الصرف الفعال لأموال الصندوق قد استمر تزايداً عندما اقترب البرنامج من فترة الامتثال ثم دخل في تلك الفترة. ومستوى الصرف قد تزايد من ثمانية ملايين دولار سنوياً على الأنشطة الـ 70 للصندوق في 1991 الى 160 مليون دولار لتمويل أكثر من 500 نشاط في 1997. وفي محاذاة هذا النمو، كثيراً ما أدت القضايا المتعلقة بأهلية المشروعات للحصول على تمويل في ضوء القائمة البيانية للتكاليف الإضافية التي ترشد القرارات الخاصة بالتمويل، كثيراً ما أسفرت عن مناقشات طويلة ومكثفة في شؤون السياسة العامة في اللجنة التنفيذية، وكان تعقيد طبيعة اتخاذ القرارات جعل أمراً لا مفر منه إيجاد تفاعل وجهها لوجه بين آراء أعضاء اللجنة التنفيذية. والاعتراف بهذه الوقائع كان من ضمن الأمور التي أدت باللجنة التنفيذية في 1997 الى اقتراح تعديل لشروط التكاليف التي نادى بعقد ثلاثة اجتماعات في السنة.

3-2 استعراض عبء العمل وتعقيده الواقعي على عاتق اللجنة التنفيذية في القريب العاجل

21- إذا كانت الدوافع الرئيسية الكامنة وراء عدد اجتماعات اللجنة التنفيذية في السنة هي عبء العمل وتعقيده، فمن الأمور المنطقية استعراض عبء العمل الجاري والمستقبلي المزمع وتعقيده في سبيل تحديد إمكانية تخفيض عدد الاجتماعات من ثلاثة اجتماعات الى اجتماعين في السنة. وتبعاً لذلك يتضمن الجدول الآتي نظرة عامة الى عبء العمل وفقاً للأنشطة المختلفة.

22- في سبيل تقييم مستوى عبء العمل، تبين المقادير حسب الأعداد مثل عدد مشروعات التعزيز المؤسسي، كلما أمكن ذلك. وبالنسبة للأنشطة التي ليس من المستطاع تقديم كمياتها بالأعداد، أعطي تقدير "عالٍ" أو "منخفض" مع تفسير موجز لذلك في عمود التعليقات. وبالنسبة لتقييم تعقيد العمل، إن المعايير المطبقة تتعلق باتاحة السياسات والخطوط الإرشادية الموضوعية. وحيثما تكون سياسات وخطوط إرشادية واضحة موجودة، مثلاً بالنسبة للأهلية للتمويل للمشروعات الفردية، فإن تعقيد العبء مصنف باعتباره "منخفض" وحيثما تكون الخطوط الإرشادية لا تزال في طور الوضع، فإن التعقيد مبين على أنه "عالٍ".

البند	العبء	التعقيد	تعليقات
وضع السياسات والتخطيط			
• خط إرشادي عن أهلية المشروعات	منخفض	منخفض	بصفة عامة ستثور قضايا محددة مع تطبيق الخطوط الإرشادية
• ادارة الموارد وتخصيصها	عالي	عالي	المعايير لإيجاد التوازن بين الحاجة الى التعجيل في اتفاقات متعددة السنوات المعتمدة والحاجة الى الامتثال وفقاً للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال
• مساعدة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض	عالي	عالي	اعادة التزويد بالمال لأكثر من 80 خطة ادارة غازات التبريد في البلاد ذات الاستهلاك المنخفض قبل عام 2007
تنفيذ المشروعات			
• رصد مستوى المشروعات	منخفض	منخفض	منشأة على أساس راسخ
• رصد اتفاقات متعددة السنوات	عالي	عالي	المعايير هي قيد الوضع
• رصد الامتثال	عالي	عالي	يفتضي الأمر مؤشرات وانظمة جديدة
الموافقات على المشروعات (على أساس سنوي)			
• تحديثات البرامج القطرية	4-5	منخفض	منشأة على أساس راسخ
• تعزيز مؤسسي وتجديدات التعزيز	70	منخفض	منشأة على أساس راسخ
• اتفاقات متعددة السنوات جارية	55	عالي	معايير الرصد هي قيد الوضع
• اتفاقات متعددة السنوات جديدة	30	عالي	لا توجد عتبات موحدة لجدوى تكاليف الـ اتفاقات متعددة السنوات على الرغم من وجود عدد لا بأس به من السوابق
• اعادة تزويد خطة ادارة غازات التبريد بالمال في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض	86	عالي	مطلوب تصميم المعايير
• برامج العمل وتعديلاتها	50	منخفض	منشأة على أساس راسخ لاعداد المشروعات

النتائج

- 23- ان تقييم عبء العمل المستقبلي للجنة التنفيذية قد أسفر عن انتاج الآتي:
- (أ) خلال بضع السنوات القادمة سيكون لا يزال عدد هائل من الأنشطة المطلوب أن توافق عليها اللجنة التنفيذية كل عام. وعلى أساس التوقعات من الوكالات المنفذة والأمانة، يمكن أن توجد في كل سنة حوالي 210 من الأنشطة المختلفة المطلوب الموافقة عليها.
- (ب) الرقم السابق لا يتضمن تعزيز خطط ادارة غازات التبريد بالنسبة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض. وهناك حوالي 86 من تلك الخطط الجارية للبلدان المذكورة، ينبغي أن تستعرض في 2005 وفقا للمقرر 48/31، لتحديد مستوى تعزيزها توطئة لمرحلة الازالة النهائية في 2007-2010. وحيث أن هذه المعايير غير موجودة بعد، سوف يعالج الاستعراض المتوقع اجراؤه في 2005 - حسب ما هو مأمول - المعايير والمنهجيات لاعطاء تمويل اضافي لازم لكل خطة من خطط ادارة غازات التبريد المذكورة. وتمويل جميع خطط ادارة غازات التبريد الـ 86 RMP ينبغي أن يتم في موعد لا يتأخر عن نهاية 2006، في سبيل تمكين الأنشطة التي استجد تمويلها أن تبدأ في 2007 وأن يكون لها وقع على الازالة النهائية قبل 2009.
- (ج) ومن ناحية السياسة العامة، هناك تحديات كبيرة تواجه اللجنة التنفيذية. وتقييم العبء والتعقيد لعمل اللجنة التنفيذية في المستقبل يبين أن الصندوق لا يزال في منتصف فترة انتقاله من تشغيل مركز على المشروعات الى تشغيل مدفوع بالسعي الى الامتثال. ومرد ذلك هو أنه بينما توجد خطوط ارشادية واجراءات مستقرة للأعمال الفردية القائمة على المشروعات، فإن هياكل واجراءات مماثلة لا يزال يجري وضعها لفترة الامتثال، مثل الاتجاه الاستراتيجي الصاعد الذي تنجيه اليه اللجنة التنفيذية في تخطيط الموارد لمعالجة التوازن بين الحاجة الى الامتثال والتعجيل بالاتفاقات التي تمت الموافقة عليها فعلا.
- (د) وفي الوقت نفسه هناك حاجة ملحة الى ايجاد نظام فعال حقيقة لرصد الامتثال وحل المشكلات. وهذا أمر لازم بصفة خاصة لتسهيل تفهم مختلف الحالات الموجودة في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض ورجحان العوائق التي يمكن أن تواجهها تلك البلدان في محاولة الامتثال للجدول الزمنية المقررة بموجب بروتوكول مونتريال. والمعايير المنقحة لتقييم التقارير المرورية ومراجعات التحقق من الاتفاقات المتعددة السنوات، التي تقدم الى الاجتماع الرابع والأربعين استجابة للمقرر 38/43 فالمقصود منها تعزيز النظام الحالي للرصد القائم على أساس المشروعات، ويرجح أن يكون لها وقع كبير على مستوى عمل اللجنة التنفيذية والأمانة معا.

3-3 امكانية اعادة تخصيص أنشطة الاجتماع الثاني في نظام الاجتماعات الثلاثة الحالي الى الاجتماعين الأول والثالث.

24- ان تخفيض عدد الاجتماعات من ثلاثة الى اثنين يمكن تحقيقه بحذف أي من الاجتماعات الثلاثة. وبالنسبة للورقة الحالية أختير الاجتماع الثاني الذي ينعقد في يوليه لتوفير مثال يؤخذ به في عملية اعادة الجدولة. وازالة الاجتماع الثاني أمر يقتضي اعادة توزيع أنشطة ذلك الاجتماع على الاجتماعين الأول والثالث واعادة جدولة توقيت الاجتماعين الأول والثالث، اللذين ينعقدان في الوقت الحاضر في مارس/أبريل ونوفمبر/ديسمبر على التوالي. والسؤال الأول الذي يحتاج الى المعالجة هو هل يمكن اعادة جدولة الأنشطة المدرجة حاليا في جدول أعمال الاجتماع الثاني بحيث تدخل في وقت أشد تبكيرا أو أشد تأخيرا من السنة دون أن يكون لها وقع ضار على تشغيل الصندوق. والسؤال الثاني هو هل اعادة توزيع أنشطة الاجتماع الثاني لن يكون من شأنه اتقال جدول عمل الاجتماعين الأول والثالث. والمسألة الثالثة هي كيفية كفالة أن يكون توقيت الاجتماعين مستوعبا لاحتياجات دورة الأعمال السنوية.

المسألة 1: امكانية اعادة جدولة الأنشطة المدرجة في جدول أعمال الاجتماع الثاني

25- ان المرفق الثاني يتضمن تقييما لكل بند على حدة لمرونة اعادة جدولة جدول أعمال الاجتماع الثاني من السنة، مع تفسير موجز حيثما يكون التفسير لازما.

26- ان التحليل الوارد في المرفق الثاني يبين أن معظم الأنشطة المدرجة حاليا في جدول أعمال الاجتماع الثاني يمكن اعادة جدولتها، دون أن تسبب زعزعة رئيسية للبرامج والمشروعات الجارية. بيد أن مشروعات التعزيز المؤسسي وتجديد تلك المشروعات وتعديلات برامج العمل هي أمور أشد تأثرا بالتوقيت، لأن التأخير في الموافقة على هذه المشروعات يمكن أن يؤدي الى زعزعة في صرف الأموال الى مكاتب الأوزون، والى تأخير الموافقة على التعديلات على برامج العمل، مما يسفر عن تأخير الموافقات على أموال اعداد المشروعات وتبعاً لذلك يؤدي الى تأخير اتمام وعرض خطط الازالة الوطنية

والـRMP. وبينما ذلك سيقضي جهدا من الوكالات المنفذة لاعادة هيكلة طلبات التمويل في سبيل تفادي التأخيرات، الا أن ذلك لن يمثل على الأرجح مشكلة حقيقية.

المسألة 2 : امكانية الانتقال لجدولي أعمال الاجتماعين الأول والثالث بعبء مفرط

27- ان اعادة توزيع بنود جدول أعمال الاجتماع الثاني على الاجتماعين الأول والثالث ليس مجرد عملية اضافة بسيطة لأن بعض هذه البنود توضع في الوقت الحاضر في جدول أعمال اجتماع منتصف السنة، للتمشي مع تسلسل الأحداث في دورة المشروعات. فمثلا، ان تقييم خطط الأعمال الخاصة بالعام السابق يمكن أن يحدث فقط بعد تكون قد وردت التقارير المرحلية عن تنفيذ المشروعات والبرامج المعتمدة وجرى تقييم تلك التقارير. ولكفالة أن يتم أي ترشيد في مصلحة دورة الأعمال كلها، فان عملية اعادة الترتيب تحتاج كذلك الى النظر في البنود ذات الصلة المدرجة حاليا في جدولي أعمال الاجتماع الأول والثالث، وفي تأثيرها على القضايا التي تعالج في المعتاد في الاجتماع الثاني.

28- ان دورة الأعمال السنوية تبدأ في الوقت الحاضر بالموافقة في الاجتماع الأول على خطط الأعمال، سواء خطط الصندوق أو خطط الوكالات المنفذة. وبعد الموافقة في الاجتماع نفسه على برامج العمل التي تشمل أساسا تمويل اعداد المشروعات، وان الوكالات المنفذة يمكن أن تبدأ تنفيذ خطط الأعمال. وبموجب بيئة التشغيل المركزة على المشروعات، فان الاجتماع السنوي الأول لم تقدم اليه في الماضي كثير من المشروعات اذ أن خطط الأعمال انما كانت تحظى بالموافقة عليها فقط في ذلك الاجتماع. والمشروعات الوحيدة التي كانت تأتي أمام الاجتماع الأول كانت هي المشروعات المتبقية من خطط أعمال السنة السابقة. بيد أن الظروف تغيرت في 2004، وبعد ذلك كانت الموافقة على خطط الأعمال في الاجتماع الأول أمر غير عملي لعدد من الأسباب هي:

(أ) لم يعد موجودا أي ترحيل لخطط الأعمال الى السنة التالية؛

(ب) ان كثيرا من الاتفاقات المتعددة السنوات الجارية (MYAs) قد أسفرت عن تقديم خطط أعمال سنوية وطلب صرف شرائح تمويل في الاجتماع الأول من العام. وهذا ابتعاد عن الممارسة المتمثلة في عدم السماح بموافقات جديدة بالاجتماع نفسه الذي تتم فيه الموافقة على خطط الأعمال.

(ج) من الممكن تأجيل توقيت الاجتماع الأول في نظام عقد اجتماعين في العام بعد مارس/أبريل لامكان استيعاب بضعة بارامترات أخرى في التخطيط. ومن شأن ذلك أن يسفر عن ترك خطط الأعمال الخاصة بالوكالات المنفذة في موقف مكتنف بالشكوك لفترة من الزمن أطول مما ينبغي.

29- على الرغم من تزايد حصة خطط الأعمال التي تغطيها الـMYA، الا أنه لا يزال موجودا جزء محسوس من الأعمال يجب تحديده من جانب موافقة اللجنة التنفيذية على خطط الأعمال. ونقل تخطيط الأعمال الى الاجتماع الثاني في نظام الاجتماعين السنويين يمكن أن يتفادي كلا العيبين، وستتم الموافقة على خطة الأعمال قبل مواجهة الانفاق في السنة الجديدة، ويمكن أن تبدأ الوكالات المنفذة عمل السنة الجديدة من أول يناير من كل عام. والموافقة على برامج العمل ينبغي أن تتم في الاجتماع نفسه.

30- اذا كان الجزء الأساسي من عملية تخطيط الأعمال هو تخفيض الموارد لتسهيل امتثال بلدان المادة 5 للالتزامات، فان تقييم الوضع القائم/احتمالات المستقبل لتحقيق الامتثال، وهي أمور مدرجة في الوقت الحاضر في جدول أعمال الاجتماع الثاني (بوليه) ينبغي أن تستعرضه اللجنة التنفيذية كمرجع هام لتخصيص الموارد وتخطيط الأعمال في الاجتماع الثاني والأخير من العام.

31- والبنود الأخرى المتصلة بدورة الأعمال في جدول أعمال الاجتماع الثاني هي التقارير المرحلية وتقييم خطط أعمال السنة السابقة. ومادام يوجد وقت كاف بين اناحة تنفيذ خطط الأعمال للوكالات المنفذة وتوقيت الاجتماع الأول، يكون من المفيد وضع استعراض التقارير المرحلية على جدول أعمال الاجتماع الأول. والفائدة هي أن الاستعراض يستعمل البيانات الحديثة العهد من الوكالات المنفذة. غير أن البيانات المالية عن الأنشطة الجارية تصبح متاحة في المعتاد للوكالات المنفذة في وقت لاحق من السنة. ونتيجة لذلك فان التقارير المرحلية الاجتماع الأول لن تتضمن تقييمًا للبيانات المالية. والجزء المالي من التقرير المرحلي ومن تقييم خطة الأعمال الخاصة بالسنة السابقة ينبغي استعراضه في هذه الحالة في الاجتماع الثاني من العام، الى جانب حسابات الصندوق المتعدد الأطراف التي تمت مراجعتها وغير ذلك من البنود المتصلة بالشؤون المالية. ولذا فمن الطرق الرشيدة لتصريف الأعمال يمكن أن تكون النظر في جميع البنود المتصلة بالشؤون المالية في الاجتماع نفسه. وفي الوقت نفسه يمكن أن يطلب من الوكالات أن تعيد التمويل الموجود في أرصدة غير مصروفة بمجرد اغلاق المشروعات المتعلقة بها، دون انتظار اجتماعات اللجنة التنفيذية.

32- في سبيل تقييم احتمالات اتقال جدول أعمال الاجتماعين الأول والثالث بعبء مفرط من العمل باعادة توزيع الأنشطة المدرجة في الوقت الحالي في جدول أعمال الاجتماع الثاني، فان عبء العمل المتوقع وقوعه على عاتق اللجنة التنفيذية في المستقبل كما هو مبين في القسم 3-2 موزع على اجتماعين، ومقدم في جداول الأعمال الارشادية في المرفق

الثالث، بيد أنه ليس من المستطاع تقديم أي تقدير لعبء العمل الناشئ عن تطوير السياسة العامة حيث أن هذا موضوع يعالج عندما تثار أمام اللجنة التنفيذية قضايا محددة. ثم أن في حالة ما إذا استغرقت قضايا السياسة العامة الرئيسية التي جرت مناقشتها في وقت مبكر في حالة ما إذا استغرقت مزيداً من الوقت، فإن لجانا فرعية متخصصة يمكن انشاؤها كما حدث في الماضي كي تتعقد بين انعقاد الاجتماعين.

33- أن جداول الأعمال الإرشادية للاجتماعين، المقدمة في المرفق الثالث، تدل على أن عدداً من الأنشطة يتراوح ما بين 120 و140 نشاطاً سيتعين الموافقة عليها في الاجتماعين الأول والثاني على التوالي، ولا يشمل ذلك البنود التي لا يمكن تقديم كميات محددة بشأنها أو التنبؤ بها مثل عمل تطوير السياسة العامة. والعبء الواقع على الاجتماع الثاني يمكن أن يكون مفرطاً. وسيكون على الاجتماع الثاني على الأرجح أن يعالج أكثر من نصف عمل الموافقة على المشروعات الخاصة بالسنة، حيث أن تقديم أي مشروع يفوته التقديم إلى الاجتماع الأول سينبغي أن يقدم إلى الاجتماع الثاني. وبالإضافة إلى ذلك فإن الاجتماع الثاني سيكون عليه أن يغطي الاستعراض السنوي للوضع القائم في الصندوق في مساعدة بلدان المادة 5 على تحقيق التزاماتها الخاصة بالامتثال، وتحقيق مناقشة بشأن القضايا والتحديات الرئيسية في السنة الجديدة والنظر في تخطيط الموارد للسنة التالية. ثم أن الاجتماع سيكون عليه أن يتلقى ويعتمد خطط الأعمال الخاصة بالسنة الجديدة وكذلك خطط الإزالة الدوارة لفترة السنوات الثلاث. والمناقشات يمكن أن تستغرق وقتاً طويلاً وينبغي أن يخصص لها الوقت الكافي نظراً لأهميتها.

المسألة 3: إمكان إعادة جدولة الاجتماعين لاستيعاب الاحتياجات التشغيلية للصندوق

34- يوجد عدد من العوامل ينبغي أن تؤخذ في الحسبان في إعادة جدولة الاجتماعين إذا ما تم الأخذ بنظام الاجتماعين:
(أ) ينبغي أن يكون بقدر الامكان فترة زمنية منتظمة بين أية اجتماعين. وذلك يوفر تنبؤية أفضل للوكالات المنفذة في تخطيط أنشطته السنوية ومن شأنه أن يسهم في تحقيق توزيع أقرب إلى التساوي للموضوعات المعروضة.

(ب) ان توقيت الاجتماع الأول ينبغي أن يترك على الأقل شهرين بين نهاية فبراير عندما تتلقى الوكالات المنفذة البيانات بشأن تنفيذ الجزء التشغيلي من خطط أعمالها الخاصة بالسنة السابقة، وتاريخ الاجتماع. ومن شأن ذلك أن يمكن الأمانة من استعراض ذلك الجزء من التقارير المرحلية ومن التعليق عليه.

(ج) وينبغي توقيت الاجتماع الثاني بحيث يكون أقرب ما يمكن من نهاية العام، ولكن قبل الوقت المعتاد لعقد اجتماع الأطراف. ومن شأن ذلك أن يسمح للوكالات المنفذة بالوقت اللازم لاتمام خطط أعمالها ويسمح للجنة التنفيذية بادراج نتيجة الاجتماع الثاني في تقرير اللجنة إلى اجتماع الأطراف.

35- مع مراعاة هذه القضايا التشغيلية، فإن التاريخ المحتمل للاجتماعين في السنة يمكن أن يكون منتصف مايو وأوائل نوفمبر. وعندئذ تكون المواعيد القصوى الأخرى على النحو الآتي:

تاريخ تقديم الوكالات المنفذة للتقارير المرحلية I مارس.

تاريخ تقديم الوثائق إلى الأمانة (للاجتماع الأول) منتصف مارس.

تاريخ تقديم الوثائق إلى الأمانة (للاجتماع الثاني) أوائل سبتمبر.

3-4 مستوى السلطة المنابة إلى اللجنة التنفيذية

36- من الوسائل لتخفيض عبء العمل على اللجنة التنفيذية في اجتماعها انابة مزيد من السلطة إلى الأمانة كي تتحرك قدماً بالمشروعات التي لا تثير اعتراضات بين الاجتماعات. والواقع أنه في الاجتماع الـ43 طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة أن تستكشف امكانية ايجاد اجراءات للموافقة بين دورات الانعقاد على المشروعات الخاصة بالبلدان المعرضة لخطر عدم الامتثال عندما تكون تلك المشروعات موجودة في خطة الأعمال الخاصة بسنة معينة ولا يوجد اعتراض بين الأمانة والوكالة المنفذة.

37- ان الاجراءات المتعلقة بالموافقة على المشروعات بين دورات الانعقاد موجودة في الخطوط الإرشادية للصندوق المتعدد الأطراف، وأقرتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس في 1991 تحت عنوان التعاون الثنائي والإقليمي (UNEP/OzL.Pro/ExCom/5/16 Annex IV). والاجراءات تقضي بأنه "في بعض الحالات المعينة في سبيل تقادي تأخيرات في بدء مشروعات المساعدة الثنائية، تستطيع أمانة الصندوق، ريثما يعقد الاجتماع القادم للجنة التنفيذية، أن تتشاور مع رئيس ونائب الرئيس، وتحيل نتيجة المشاورة إلى الأعضاء الآخرين للجنة للعلم بها. فإذا قام أي عضو بالاطار عن وجود اعتراض منه على الأنشطة المقترحة، عن طريق التلكس أو الفاكس أو البريد خلال أربعة أسابيع من وصول الوثائق إليه، يمكن النظر في الاقتراح في الاجتماع اللاحق للجنة التنفيذية. أما إذا لم يعترض أي عضو على الوثيقة خلال تلك الفترة،

تستطيع الأمانة إبلاغ البلد غير العامل بموجب المادة 5 الفقرة 1، ما إذا كان الاقتراح يفى أو لا يفى بالمعايير المبينة أعلاه ويكون تبعا لذلك مؤهلا للحصول على التمويل".

38- على اثر الموافقة على اجراءات تطبيق الموافقات بين فترات الانعقاد، تم مد فترة ذلك التطبيق في 1993 كي يشمل المشروعات التي تقدمها الوكالات المنفذة ثم علق ذلك التطبيق في 1995 بالنسبة للوكالات المنفذة. وبصفة عامة لم تطبق تلك الاجراءات الا بقدر يسير جدا، لأنها، أولا هي محصورة في الوقت الحاضر في التعاون الثنائي، ولأنه ثانيا كانت قضية الأهلية كثيرا ما تؤخر التوصل الى اتفاق بين الأمانة والوكالة الثنائية وتبعا لذلك تؤخر تطبيق الاجراءات.

39- بيد أن الأمانة تفسر أن نية اللجنة التنفيذية لاجراءات الموافقة بين دورات الانعقاد في هذا الأوان تختلف عن النية التي كانت موجودة. والسبب الرئيسي لهذا الرأي هو أن الطلب قدم في سياق تخفيض عدد الاجتماعات السنوية للجنة التنفيذية من ثلاثة الى اثنين. يمكن مد نطاق هذا التحليل كي يشمل بنودا أخرى، الا أن التحليل ناجم عن افتراض أن الاجراءات يكون الهدف منها معالجة طلبات تمويل شديدة التأثير بالعامل الزمني، خلال الفترات الأطول أمدا بين الاجتماعات اذا ما طبق سيناريو الاجتماعين السنويين، بالقياس الى الفترات التي تنقضي في نظام الاجتماعات الثلاثة. وهذا الاجراء ينبغي أن يسمح باستجابة أسرع في مجال اعتماد وصرف الأموال مادامت الشروط المقررة في المقرر ذي الصلة يتم الوفاء بها أي:

(أ) أن يكون النشاط/المشروع واردا في خطة الأعمال المعتمدة.

(ب) أن يفى بوضوح بالخطوط الارشادية وبالاتفاق الذي تم التوصل اليه بين الأمانة والوكالة المنفذة.

40- ان سلطة الموافقة ستتم انابتها فعلا الى الأمانة من اللجنة التنفيذية ويتم ابلاغ اللجنة بصور الموافقة بعد حدوثها. وهناك مسلك بديل هو أن تكون الموافقة على أساس عدم وجود اعتراض كما كانت هي الحالة بالنسبة للوكالات الثنائية.

41- مع افتراض أن هذا التفسير صحيح، يمكن أن تكون هذه الاجراءات بالتأكيد مختلفة عن الاجراءات الموجودة التي تستقي اللجنة التنفيذية بموجبها سلطة الموافقة. الاجراءات الجديدة التي تتيب مستوى من السلطة كلها الى الأمانة، ستكون ذات طابع محدود، وتسمح باستجابة سريعة عندما يلزم الأمر، للمساعدة على انجاز الحالات الشديدة التأثير بالعامل الزمني. بيد أنه يجب التأكيد بأن أية اجراءات جديدة لن تؤدي الى الاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية. وطريقة تفادي هذا الاضرار هي تطبيق هذه الاجراءات فقط في المجالات الموجودة فيها سياسات وخطوط ارشادية راسخة الاستقرار.

42- ان تحليل عبء العمل المتوقع في القسم 2-3 يشمل تقييما للعبء نفسه ودرجة تعقيد النشاط. والمعيار المستعمل لتقييم درجة تعقيد النشاط هو اتاحة السياسات والخطوط الارشادية الموجودة. وهناك عدة مجالات حيث يكون مستوى التعقيد محددا باعتباره "منخفض" لأن خطوط الارشاد موجودة، ونتيجة لذلك، توجد مجالات يمكن أن تكون مرشحة لتطبيق الاجراءات الجديدة وهي:

- البرامج القطرية وتحديثاتها؛
- مشروعات التعزيز المؤسسي؛
- طلبات اعداد المشروعات.

43- غير أنه اذا كانت النية من الاجراءات الجديدة هو معالجة طلبات للحصول على التمويل شديدة التأثير بالعامل الزمني، دون أن يكون من الضروري انتظار انعقاد اجتماعات اللجنة التنفيذية، التي يمكن أن تحدث بعد ستة أشهر في المستقبل، فان الأنشطة في الفئات السابق بيانها قد لا تكون هي الأنشطة التي ينبغي أن تستهدف. وأيضا كما هو مبين في القسم 2-3، في سبيل تفادي التأخير في الموافقات، الذي قد يحدث عن الأخذ بنظام الاجتماعين بدلا من نظام الاجتماعات الثلاثة، يقتضي الأمر جهدا اضافيا من جانب الوكالات المنفذة لاعادة جدولة تقديم البيانات منها وفقا للجدول الزمني الجديد للاجتماعات.

44- على أساس البيانات الخاصة بعامي 2003 و2004 هناك حوالي سبعين مشروعا للتعزيز المؤسسي وحوالي 50 اعدادا للمشروعات ينبغي الموافقة عليها سنويا. والأرقام الكبيرة تدل على العبء الواقع على الأمانة من جراء استعراض المشروعات، ولكنه لا يدل على مقدار الوقت الذي ينبغي أن تخصصه اللجنة التنفيذية للموافقة عليها، لأن اتاحة الشروط الارشادية الموجودة تسفر في المعتاد على اتفاقات بين الأمانة والوكالات المنفذة على تلك المشروعات مما يؤدي الى توصيات بموافقة مفرشية على تلك المشروعات. ولذا فمن وجهة تخفيف ضغط الزمن على الاجتماعات، فان تطبيق الاجراءات الجديدة على تلك الفئات من المشروعات قد لا يحقق كثيرا من الوفرة في الوقت. ومن ناحية أخرى، اذا ما جرى تطبيق الاجراءات الجديدة الخاصة بطلبات التمويل التي يمكن أن يكون لها وقع على قدرة البلد على الامتثال لجدول زمني معين متعلق بالازالة، مثل خطط ادارة غازات التبريد أو اتفاقات متعددة السنوات، فان ذلك قد يؤدي الى مخاطرة كبيرة في الاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية. ومرد ذلك كما يمكن أن يشاهد من التحليل الوارد في القسم 2-3، قد لا توجد سياسات أو خطوط ارشادية وافية بالعرض لتلك المشروعات تستطيع أن تتبعها الأمانة والوكالات، على الرغم من أنه وجد عدد

محسوس من السوايق الخاصة بالـ MYAs التابعة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض، التي يمكن أن تكون نقطة مرجعية في استعراض طلبات الحصول على تمويل مشابهة وتقديم توصيات بشأنها.

45- نظرا للتحليل السابق يمكن أن يوجد عدد من الامكانيات فيما يتعلق باجراءات الموافقة بين دورات الانعقاد:

الاعتبارات المعارضة	الاعتبارات المؤيدة	الامكان
<ul style="list-style-type: none"> عمل اضافي لأعضاء اللجنة التنفيذية بين دورات الانعقاد. وقت طويل في المعالجة، ناشئ عن ارسال الوثائق الى أعضاء اللجنة التنفيذية والانتظار حتى نهاية المدة المقررة للرد على ما تتضمنه تلك الوثائق. 	<ul style="list-style-type: none"> لا مخاطرة بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية. تنطبق على جميع طلبات الحصول على تمويل بصرف النظر عن اتاحة خطوط ارشادية 	<p>1- الحفاظ على ما يوجد من اجراءات الموافقة بين دورات الانعقاد على أساس عدم وجود اعتراضات، ومد هذه الاجراءات الى الأنشطة الثنائية. لا اجراءات جديدة</p>
<ul style="list-style-type: none"> مخاطرة ضعيفة بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية لا حل بالنسبة للطلبات العاجلة المتصلة بالامتثال 	<ul style="list-style-type: none"> تخفيف محدود من عبء العمل الواقع على الاجتماعات 	<p>2- تطبيق اجراءات جديدة بانابة سلطة كاملة فقط بالنسبة للأنشطة ذات السياسات العامة والخطوط الارشادية المستقرة استقرارا راسخا</p>
<ul style="list-style-type: none"> مخاطرة عالية بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية، اذا ما وضع سقف عال السقف المنخفض يمكن ألا يغطي جميع الطلبات العاجلة المتعلقة بالامتثال 	<ul style="list-style-type: none"> ان تحديد سقف عال يمكن أن يشمل RMPs و MYAs ويعالج الطلبات المستعجلة الخاصة بالامتثال. ان تحديد سقف منخفض يمكن أن يغطي التعزيز المؤسسي واعداد المشروعات ويؤدي الى تخفيف محدود لعبء العمل على الاجتماعات 	<p>3- وضع سقف للتمويل يطبق في الاجراءات الجديدة.</p>
<ul style="list-style-type: none"> عمل اضافي على أعضاء اللجنة التنفيذية بين الاجتماعات مخاطرة ضعيفة بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية 	<ul style="list-style-type: none"> يوفر حلا للطلبات العاجلة الخاصة بالامتثال، دون مخاطرة بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية. تخفيف محدود لعبء العمل على الاجتماعات. 	<p>4- تطبيق الاجراءات الموجودة القائمة على أساس عدم وجود اعتراضات، على المجالات التي لا توجد فيها سياسات عامة وخطوط ارشادية مستقرة ويكون فيها الامتثال هو من القضايا المطروحة. تطبيق الاجراءات الجديدة على مجالات توجد فيها خطوط ارشادية مستقرة.</p>

3-5 موجز النتائج

46- قامت هذه الورقة بتحليل امكانية تخفيض وتيرة الاجتماعات السنوية للجنة التنفيذية من ثلاثة اجتماعات الى اجتماعين، مع ترك خيارات لادخال اجراءات تتعلق بانابة مستوى من المسؤولية الى امانة الصندوق من اللجنة التنفيذية خلال الفترات بين انعقاد الاجتماعات. والنتائج الرئيسية هي:

(أ) ان التاريخ القصير لتشغيل اللجنة التنفيذية يدل على أن العوامل الدافعة لتحديد وتيرة الاجتماعات هي عبء العمل والطبيعة المعقدة للعمل التي تقوم به تلك الاجتماعات. وينبغي أن يلاحظ أيضا أن هناك مطلب بعقد ثلاثة اجتماعات في السنة في شروط التكليف بموجب المقرر 16/IX وسيحتاج الأمر الى صدور مقرر آخر من اجتماع الأطراف لتعديل هذا الوضع.

(ب) ان تقييم العبء الحالي والمتوقع الواقع على اللجنة التنفيذية يبين أن الصندوق لا يزال في فترة انتقالية لانتقاله من بيئة تشغيل مركزة على المشروعات الى بيئة التمكين من الامتثال حيث أن جميع السياسات والاجراءات اللازمة لذلك لم توضع بعد. ومن المهم أن تتم اللجنة التنفيذية الانتقال خلال العام أو العامين القادمين، وتوافق على السياسات والاجراءات التي تمكنها من رصد تنفيذ البرامج الوطنية لازالة الـ ODS ومساعدة بلدان المادة 5 على الوفاء بالجدول الزمنية لازالة المقررة بموجب بروتوكول مونتريال في أوانها المقرر.

(ج) بحذف أحد الاجتماعات الثلاث في النظام الحالي، من المهم أن تكفل أن الأنشطة المجدولة في الوقت الحاضر للاجتماع المقرر حذفه يمكن اعادة جدولتها دون أن تؤثر تأثيرا ضارا بآنشطة الصندوق. وينبغي عدم الافراط في تتقبل عبء الاجتماعين الباقيين بنقل الأنشطة المعاد توزيعها من الاجتماع الملغى، وتوقيت كل من هذه الأنشطة ينبغي أن يستوعب احتياجات الأنشطة التشغيلية للصندوق.

(د) اذا ما حذف الاجتماع الثاني من الممكن اعادة جدولة معظم الأنشطة الموجودة في الوقت الحالي في جدول أعمال ذلك الاجتماع، دون احداث زعزعة كبيرة بيد أن الأمر قد يقتضي جهدا اضافيا من جانب الوكالات المنفذة لتخطيط أفضل لتقديمات مشروعاتها الخاصة بالتعزيز المؤسسي واعداد مشروعاتها. وأية تأخيرات في معالجة طلبات اعداد المشروعات ومشروعات التعزيز المؤسسي وتجديد تلك المشروعات، من جراء

ازالة أحد الاجتماعات، يمكن أن يؤدي الى تأخير اتمام الخطط الوطنية للازالة وRMPs، والى زعزعة صرف الأموال الى المكاتب الوطنية للأوزون.

(هـ) ان الأخذ بنظام الاجتماعين السنويين من شأنه أن يؤدي الى اعادة ترتيب الدورة السنوية للأعمال. والموافقة على خطط الأعمال للسنة التالية ستجري في الاجتماع الثاني بدلا من الاجتماع الأول (مارس) حاليا، لتمكين الوكالات المنفذة من البدء في تنفيذ خطط الأعمال من أول يناير من السنة التالية. والموافقة على برامج العمل ينبغي أن تحدث في الاجتماع نفسه حيث أن معظم تلك البرامج انما هي اعداد مشروعات لوضع خطط الأعمال. والتغييرات الأخرى تتعلق بتقييم الوضع القائم/احتمالات المستقبل في مجال الامتثال، وهي تغييرات ستنتقل الى الاجتماع الثاني لتوفير الأساس اللازم لتخطيط الأعمال. ثم أن عدم اتاحة البيانات المالية والجزء التشغيلي من التقارير المرحلية أمر يحتاج الى المعالجة في الاجتماع الأول، بينما الجزء المالي من التقرير المرحلي سيقدم الى الاجتماع الثاني لاستعراضه الى جانب البنود الأخرى المتعلقة بالشؤون المالية، مثل حسابات الصندوق (وبيانات التغيير مبينة في جداول الأعمال الارشادية في المرفق الثالث) ووجوب تقديم كليهما في الاجتماع الأول أمر يقتضي من ذلك الاجتماع أن يعقد في وقت لا يسبق أوائل يونيه.

(و) ان اعادة توزيع عمل الاجتماعات الثلاثة التي تعقد في الوقت الحاضر على الاجتماعين في السنة يمكن أن تقلل بعبء مفرط الاجتماع الثاني حيث أن هذا الاجتماع سيكون عليه أن يتحمل أكثر من نصف عمل الموافقة على المشروعات وكذلك الموافقة على خطط الأعمال الجديدة.

(ز) ان توقيت الاجتماعين يمكن أن يكون منتصف مايو للاجتماع الأول وأوائل نوفمبر للاجتماع الثاني، بعد مراعاة عدد من الاحتياجات التشغيلية.

(ح) نظرا للفترة الزمنية الطويلة بين اجتماعات اللجنة التنفيذية عند الأخذ بنظام الاجتماعين في السنة، الى جانب الحاجة الى الاستجابة في الأوان اللازم الى طلبات التمويل المتعلقة بالامتثال، فان اجراءات للموافقة بين دورات الانعقاد، مما قد يقتضي انابة مستوى من المسؤولية الى أمانة الصندوق للموافقة على بعض طلبات التمويل في ظروف محددة يتفق عليها، هو أمر قد يكون لازما. وهناك عدد من الامكانيات لتطبيق هذه الاجراءات، تشمل اعادة تشغيل الاجراءات القائمة ومد نطاقها للمعالجة بين دورات الانعقاد للطلبات الثلاثية. وهذه الامكانيات مقيمة نظرا الى المخاطرة التي تهدد بالاضرار بمسؤولية اللجنة التنفيذية، وللتخفيف المرجح لعبء العمل على اجتماعات اللجنة التنفيذية والقدرة على معالجة طلبات التمويل العاجل المتصلة بالامتثال.

6-3 خيارات

47- في ضوء النتائج المستخلصة في هذه الورقة بشأن امكانيات تعديل وتيرة الاجتماعات قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنتظر في الخيارات الآتية:

(أ) استمرار الوضع القائم

المزايا

- التمرس في ترتيبات التشغيل التي جرى العمل بها لمدة تزيد عن عقد من الزمان؛
- ازالة اجراءات سلسلة وبسرعة مدروسة دراسة جيدة؛
- اتاحة الوقت اللازم للسماح باتمام الانتقال لتشغيل الصندوق من مرحلة التركيز على المشروعات الى مرحلة التمكين من الامتثال.

العيوب

- لا تخفيف لكثرة أسفار أعضاء اللجنة التنفيذية وصعوبة الجدولة مع اجتماعات دولية أخرى خاصة بالبيئة؛
- الحاجة الى تخطيط الى الأمام بالنسبة لمرحلة مختلفة من عمليات اللجنة التنفيذية، بعد اتمام المرحلة الانتقالية الحالية.

الخطوات اللازمة:

استمرار العمل كالمعتاد، مما لا يقتضي أية خطوات اضافية

(ب) الأخذ بنظام الاجتماعين ابتداء من أول يناير 2005:

الميزة:

تخفيض عدد الاجتماعات التي يتعين على أعضاء اللجنة التنفيذية حضورها.

العيوب:

- عدم ترك وقت للانتقال من النظام الحالي الى نظام الاجتماعين؛
- عدم امكان الموافقة على خطة 2005 في الاجتماع الرابع والأربعين، وهو آخر اجتماع في عام 2004، حيث أن النظام الجديد يجري النظر فيه في ذلك الاجتماع؛
- سوف يتم احتجاز خطط الأعمال لفترة طويلة جدا إذا تمت الموافقة عليها في مايو 2005؛
- لا تخفيف لكثرة أسفار أعضاء اللجنة التنفيذية، حيث أن الجدولة الجديدة بموجب نظام الاجتماعين قد لا توفر الفرصة لعقد اجتماعات في تعاقب مع اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف.
- لا يترك الوقت الوافي لوضع النظم الجديدة لاتمام مرحلة انتقال الصندوق من التركيز على المشروعات الى التشغيل المركز على تحقيق الامتثال.

الخطوات اللازمة:

صدور مقرر من اللجنة التنفيذية في الاجتماع الرابع والأربعين لتغيير وتيرة الاجتماعات. وستحتاج اللجنة التنفيذية أيضا الى أن تطلب من الاجتماع السادس عشر للأطراف أن يعدل شروط التكليف، غير أن ذلك ليس ممكنا حيث أن اللجنة التنفيذية سوف بعد اجتماع الأطراف.

(ج) الاستمرار في الوضع القائم في 2005 والانتقال الى نظام الاجتماعين في 2006. ونظرا للمخاطرة بالقاء عبء مفرط على الاجتماع الثاني، الاحتفاظ بخيار عقد اجتماعات بين الدورات للفريق العامل المخصص لحل القضايا السياسية المعقدة واكتشاف ووضع اجراءات للموافقة بين دورات الاجتماع.

المزايا:

- السماح بوقت واف لادخال التعديلات اللازمة على اتمام الانتقال من مرحلة التركيز على المشروعات الى مرحلة التشغيل المركز على تحقيق الامتثال.
- وجوب ارسال اخطار مسبق الى جميع الأطراف لاجراء التصحيحات أو التعديلات اللازمة؛
- السماح بالوقت الوافي لاستعراض الحاجة والامكانية لتطبيق نظام الموافقات بين دورات الاجتماع، ووضع تفاصيل تشغيلية لتطبيق تلك الاجراءات إذا رئي ذلك ممكنا.

العيوب:

- احتمال أن يكون عبء العمل مفرطاً على الاجتماع الثاني في السنة؛
- عدم تخفيف كثرة أسفار أعضاء اللجنة التنفيذية حيث أن الجدولة الجديدة بموجب نظام الاجتماعين قد لا توفر الفرصة لعقد اجتماعات في تعاقب مع اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف.

الخطوات اللازمة:

- صدور قرار من اللجنة التنفيذية بتعديل وتيرة الاجتماعات وتقديم طلب الى اجتماع الأطراف في 2005 بمساندة التعديل في شروط التكليف؛
- وضع تفاصيل تشغيلية لتطبيق اجراءات الموافقة بين دورات الاجتماع إذا رئي أن ذلك لازم وممكن؛
- أن يطلب تقديم خطط الأعمال وبرامج العمل عن عام 2006 في الاجتماع الأخير في 2005.

48- قد ترغب اللجنة التنفيذية أن تبت في امكانية تخفيض عدد الاجتماعات وامكانية الأخذ بنظام الموافقات بين دورات الاجتماع على أساس النتائج والخيارات الأتفة الذكر.

المرفق الأول استعراض تشغيل اللجنة التنفيذية دون لجان فرعية

احصاءات تتعلق بالاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين

مبلغ المال المعتمد للمشروعات (بما فيها تكاليف المساندة) بالدولار الأمريكي	عدد أوراق السياسة المقدمة الى الاجتماع	عدد المشروعات والأنشطة المقدمة الى الاجتماع	عدد الوثائق المقدمة الى الاجتماع	عدد البنود في جدول الأعمال	
الاجتماع الأول					
79,553,469	5	79	54	17	الاجتماع الـ42 (2003)
52,146,141	5	123	45	16	الاجتماع الـ39 (2003)
53,756,116	4	263	41	14	الاجتماع الـ36 (2002)
الاجتماع الثاني					
31,268,226	10	73	57	23	الاجتماع الـ43 (2004)
25,266,370	9	49	54	16	الاجتماع الـ40 (2003)
43,743,173	10	128	75	15	الاجتماع الـ37 (2002)

* باستبعاد الوثائق الاعلامية والوثائق المقدمة من غرفة الاجتماع

1- ان الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين في 2004 يشبهان الى حد بعيد الاجتماعين الأولين في 2002 و 2003 من حيث عدد بنود جدول الأعمال وعدد الوثائق وما فيها وثائق السياسة العامة والاختلافات هي في المعتاد في حدود نسبة مئوية مقبولة. وعدد المشروعات والأنشطة المقدمة ومبلغ الموافقات تمثل صورة أشد تعقيدا نوعا ما. والانخفاض الكبير في عدد المشروعات في 2003 و 2004 من الرقم العالي الذي كانت قد بلغته في 2002 هو دليل على التحول عن المشروعات الفردية القائمة بذاتها الى خطط الازالة القطاعية/الوطنية. بيد أن أعداد عام 2004 قد كسرت الاتجاه التنزلي وتجاوزت أرقام عام 2003، سواء من ناحية حجم المشروعات أو من ناحية المبالغ المعتمدة.

2- بصفة عامة كان عبء العمل للاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين يمكن تقييمه باعتباره مماثلا لعبء العمل المعتاد الواقع على عاتق اللجنة التنفيذية في الاجتماعات المماثلة في السنوات الحديثة العهد.

استعراض نتائج الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين

(أ) **الكفاءة:** للحكم على كفاءة النظام الجديد، يستعمل الاستعراض المؤشرات التي من قبيل عدد الأيام المستعملة لإتمام جدول الأعمال، بما في ذلك اعتماد التقرير، وتخصيص وقت لمناقشة القضايا الاستراتيجية.

التقييم: بالنسبة للاجتماعين في 2004، أتم جدول الأعمال في موعد انتهاء الأعمال يوم الخميس، وتم اعتماد التقرير بعد ظهر يوم الجمعة. وهذا في حد ذاته يوفر المستوى اللازم من الوقت المكتسب لتخفيض عدد الاجتماعات من ثلاثة الى اثنين.

والدورة التنظيمية التي نظرت في خطط الأعمال واتاحة الموارد ووضع حالة الامتثال قبل الموافقة على المشروعات في كل اجتماع قد مكنت اللجنة التنفيذية من تخصيص ما يقرب من نصف يوم في كل مرة بمزيد من التعمق بالنسبة للمناقشة السابقة، في القضايا الاستراتيجية مثل تخصيص الموارد وعوائق تحقيق الامتثال للبلدان. والمقررات التي اتخذتها الاجتماعات في هذه المجالات خصوصا المقررات 3/42، 4/42، 43/43، 4/3 سيكون لها وقع رئيسي على اتجاهات الصندوق وعلى عمل اللجنة التنفيذية في السنوات القادمة.

(ب) **المساهمة في صنع القرار:** إن حذف اللجنتين التنفيذيتين قد وفر لكل عضو فرصة المساهمة في المداولات وصنع القرار حول جميع بنود جدول الأعمال. ولتقييم ما إذا كان الشكل الجديد يوفر الوقت الوافي للتمكين من المساهمة في المناقشة، ينظر الاستعراض الى مؤشرات مثل هل تم تخصيص وقت كاف لكل بند من بنود جدول الأعمال لاستيفاد قائمة المتكلمين، وهل كانت هناك حالات من "كلفتة الأمور" بسرعة بالنسبة لبعض بنود جدول الأعمال.

تقييم: عند تحليل اجراءات الاجتماعين، استخلصت الأمانة أنه يبدو أن هناك وقت واف قد خصص لكل بند للسماح لمن يرغبون في الكلام بأن يتكلموا. وفي عدة حالات، عندما كان من الصعب التوصل الى وفاق في الآراء، تم تأليف فريق اتصال كان أداة لاستمرار المناقشة والمشاركة والتوصل الى وفاق في الآراء. وهذه الأفرقة العاملة تفادت أيضا انتهاء المناقشة في موعد سابق لأوانها الطبيعي.

- (ج) تفادي الازدواجية: ومن المؤشرات ازالة الاجراءات التكرارية وما يرتبط بها من عدم الكفاءة.
- تقييم: إن ازالة اللجنتين الفرعيتين قد أزال الممارسة المتمثلة في اعتماد تقريرى اللجنتين الفرعيتين ثلاث مرات، المرة الأولى من جانب اللجنة الفرعية والمرة الثانية في الجلسة العامة عند اعتماد تقريرى اللجنتين الفرعيتين والمرة الثالثة عند اعتماد مشروع القرار الصادر عن اللجنة التنفيذية.
- إن الكف عن تقديم تقارير اللجنتين الفرعيتين قد خفض تخفيضا محسوسا الضغط على اللجنة التنفيذية باعتماد التقريرين في منتصف الأسبوع بعد المناقشات المواضيعية خلال اجتماعات اللجان الفرعية. والقدرة على التركيز على تقرير واحد فقط في النظام أمر الجديد ييسر بسرعة الخطوات ويساعد على تحسين الجودة.
- (د) لتصحيح المطلوب: من الدلائل على سلاسة التشغيل في النظام الجديد مدى التصحيح الذي يكون من اللازم ادخاله على اجراءات اللجنة التنفيذية.
- تقييم: لم يثبت حتى الآن وجود حاجة الى ادخال أية تغييرات في اجراءات اللجنة التنفيذية بعد ازالة اللجنتين الفرعيتين. ومن الممارسات الجديدة التي أدخلتها الأمانة على اجراءات الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين هو وضع شروح على جدول الأعمال الخاص بالاجتماع كله.

المرفق الثاني

تقييم المرونة لاعادة جدول الأعمال في الاجتماع الثاني الحالي

البند	المرونة في اعادة الجدولة	ملاحظات
<u>التخطيط ووضع السياسة العامة</u>		
• تحديث في منتصف العام بشأن تنفيذ خطة الأعمال السنوية وخطة الأعمال ذات السنوات الثلاث بما فيها تحديث المصروفات	نعم	
• أوراق سياسة عامة تتعلق بالقضايا التي تواجهها اللجنة التنفيذية في الوقت المذكور، مثل الخطوط الإرشادية بشأن المعايير لاتفاقات متعددة السنوات	نعم	
<u>تنفيذ البرنامج ورصد الامتثال</u>		
• تقارير التقييم المقدمة من كبير موظفي الرصد والتقييم	نعم	
• تقارير مرحلية حتى نهاية السنة السابقة	نعم	ومادامت تكون سابقة لتقييم خطة الأعمال
• تقييم تنفيذ خطط أعمال السنة السابقة	نعم	
• التأخيرات في تنفيذ المشروعات والغائبا	نعم	
• أرصدة الصندوق المعادة من المشروعات الملغاة والتي تم انجازها	نعم	
• الوضع القائم/احتمالات المستقبل لبلدان المادة 5 في تحقيق الامتثال لتدابير الرقابة في فترة البداية والفترة المتوسطة التي يفرضها بروتوكول مونتريال	نعم	ينبغي أن تسبق الموافقة على خطة الأعمال
<u>الموافقات على المشاريع</u>		
• البرامج القطرية وتحديثاتها	نعم	
• مشروعات التعزيز المؤسسي وتجديدها	?	يمكن أن تعزز صرف الأموال لمكاتب الأوزون الا إذا تم تخطيطها على نحو أفضل بالنسبة لنظام الاجتماعين السنويين
• التعديلات على برنامج العمل (اعداد المشروعات)	?	يمكن أن تؤخر اتمام اتفاقات متعددة السنوات وخطط ادارة غازات التبريد، الا إذا تم تخطيطها على نحو أفضل لنظام الاجتماعين السنويين
• الشرائح السنوية لاتفاقات متعددة السنوات	نعم	مادامت الموافقة هي موافقة في السنة نفسها
• خطط وطنية/قطاعية جديدة	نعم	
• خطط ادارة غازات التبريد تحديثات بالنسبة للبلاد ذات الاستهلاك المنخفض	نعم	

المرفق الثالث
جداول أعمال ارشادية

جدول أعمال ارشادي (الاجتماع الأول للسنة)

الرقم	البند	عدد المشروعات (حسب مقتضى الحال)	ملاحظات (حسب مقتضى الحال)
-1	افتتاح الاجتماع		
-2	شؤون تنظيمية		
	(أ) اعتماد جدول الأعمال		
	(ب) تنظيم العمل		
-3	أنشطة الأمانة		
-4	حالة الاسهامات والمصروفات		
-5	حالة الموارد والتخطيط		
	(أ) تقرير عن الأرصدة التي أعادتها المشروعات الملغاة أو التي تم انجازها		
	(ب) تحديث تنفيذ خطط أعمال السنة الجارية		
-6	تنفيذ البرنامج		
	(أ) تقارير تقييم من مسؤول رئيسي للرصد والتقييم		# لا يمكن التنبؤ بها
	(ب) تقارير مرحلية حتى 31 ديسمبر من السنة السابقة (الجزء التشغيلي)		بسبب عدم اتاحة البيانات المالية كان الإبلاغ مقصورا على الأنشطة التشغيلية
	(1) توحيد التقرير المرحلي		
	(2) التقرير المرحلي الثاني		
	(3) اليونديبي		
	(4) اليونيب		
	(5) اليونيدو		
	(6) البنك الدولي		
	(ج) التأخيرات في تنفيذ المشروعات		
	(د) تقرير عن تنفيذ المشروعات الموافق عليها بشروط إبلاغ محددة		
-7	مقترحات بمشروعات		
	(أ) نظرة عامة الى القضايا التي تم تبينها خلال استعراض المشروعات		
	(ب) التعاون الثاني	18	على أساس بيانات 2003-2004 مع افتراض أن 50 في المائة ستقدم الى الاجتماع الأول
	(ج) التعديلات على برنامج العمل	28	على أساس بيانات 2003-2004 مع افتراض أن 50 في المائة ستقدم الى الاجتماع الأول
	(1) اليونديبي		
	(2) اليونيب		
	(3) اليونيدو		
	(4) البنك الدولي		
	(د) مشروعات استثمارية	21	على أساس بيانات 2003-2004 مع افتراض أن 50 في المائة ستقدم الى الاجتماع الأول
	- اتفاقات متعددة السنوات جارية	15	
	- اتفاقات متعددة السنوات جديدة	43	
	- خطط ادارة غازات التبريد في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض		
-8	البرامج القطرية وتحديثاتها	2	على أساس بيانات 2003-2004 مع افتراض أن 50 في المائة ستقدم الى الاجتماع الأول
-9	تقرير من الفريق الفرعي لقطاع الانتاج		
-10	قضايا تتعلق بالسياسة العامة (أوراق)	?	لا يمكن التنبؤ بها
-11	شؤون أخرى		
-12	اعتماد التقرير		
-13	اختتام الاجتماع		

جدول أعمال ارشادي (الاجتماع الثاني للسنة)

الرقم	البند	عدد المشروعات (حسب مقتضى الحال)	ملاحظات (حسب مقتضى الحال)
-1	افتتاح الاجتماع		
-2	شؤون تنظيمية		
	(أ) اعتماد جدول الأعمال		
	(ب) تنظيم العمل		
-3	أنشطة الأمانة		
-4	حالة الاسهامات والمصروفات		
-5	حالة الموارد والتخطيط لخطة أعمال السنة الجارية		المقصود من ذلك هو توفير تحديث لتنفيذ خطط أعمال السنة الجارية بعد الاجتماع الأول من السنة
	(أ) تقرير عن الأرصدة التي أعادتها المشروعات الملغاة أو التي تم انجازها		
	(ب) تحديث التنفيذ لميزانية العام الجاري		
-6	تنفيذ البرنامج		
	(أ) تقارير موحدة عن اتمام المشروعات		
	(ب) تقارير تقييم من SMEO		من غير الممكن التنبؤ بالعدد
	(ج) مشروع برنامج عمل للرصد والتقييم عن السنة التالية		
	(د) تقرير عن تنفيذ المشروعات الموافق عليها بشروط محددة		
	(هـ) تقييم خطط الأعمال عن السنة السابقة		
	(و) تقرير عن الغاء المشروعات		
	(ز) تقرير عن تأخيرات التنفيذ		
-7	شؤون مالية		
	(أ) حسابات الصندوق المتعدد الأطراف للسنة السابقة		
	(ب) التوفيق بين الحسابات		
	(ج) الجزء المالي من التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر من السنة السابقة		
	(د) الميزانية المقترحة للأمانة		
-8	مقترحات ومشروعات		
	(أ) نظرة عامة الى القضايا التي تم تبينها خلال استعراض المشروعات		
	(ب) التعاون الثنائي	19	على أساس الرقم الاجمالي للمقترحات من 2003، 50 في المائة توزع على الاجتماع الثاني تشمل اعداد مشروعات التعزيز المؤسسي
	(ج) تعديلات على برامج العمل للسنة الجارية	28	طبقا للجدول الزمنية للاتفاقات المتعددة السنوات الجارية وتنبؤات خطة الأعمال ومع افتراض أن 50 في المائة تقدم الى الاجتماع الثاني
	(د) مشروعات استثمارية	34	
	- اتفاقات متعددة السنوات جارية	15	
	- اتفاقات متعددة السنوات جديدة	43	
	- خطط ادارة غازات التبريد في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض		
-9	البرامج القطرية وتحديثاتها	2	على أساس أعداد 2003
-10	تقرير من الفريق الفرعي لقطاع الانتاج		
-11	قضايا السياسة العامة	?	لا يمكن التنبؤ بذلك
-12	تخطيط الأعمال للسنة التالية		
	(أ) الوضع القائم/احتمالات المستقبل في مجال تحقيق الامتثال		
	(ب) خطة الازالة لثلاث سنوات (الدورة الى الامام في سنة واحدة)		
	(ج) التحديات الرئيسية في السنة الجديدة		
	(د) خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للسنة الجديدة		
	(هـ) خطط أعمال الوكالات المنفذة		
	(1) الوكالات الثنائية		
	(2) اليونديبي		
	(3) اليونيب		
	(4) اليونيدو		
	(5) البنك الدولي		
	(و) برامج عمل السنة الجديدة		
-13	تقرير اللجنة التنفيذية عن اجتماع الأطراف		
-14	شؤون أخرى		
-15	اعتماد التقرير		
-16	اختتام الاجتماع		
